



مذكرة تفاهم
بين
جامعة الكتاب - العراق
و
جامعة تكريت - العراق

مقدمة :

رغبة من جامعة الكتاب التي يمثلها الاستاذ الدكتور ايداد بربنجمي والتي يشار اليها بالطرف الاول وجامعة تكريت التي يمثلها الاستاذ الدكتور وعده محمود رفوف، والتي يشار اليها بالطرف الثاني، فقد اتفق الطرفان على الاتي :

المادة (١):

تعتبر مقدمة هذه المذكرة جزا لا يتجزأ منها لكافة الغايات والمقاصد، وتقرأ جميعها مع كافة بنودها كوحدة واحدة .

أ- تدخل مذكرة التفاهم هذه حيز النفاذ من تاريخ استلام اخر اشعار خطبي لكلا الطرفين يؤكد فيه استكمال الاجراءات القانونية المؤيدة لدخولها حيز النفاذ وفقاً لقانون كلا البلدين ، وتبقي هذه المذكرة نافذة لمدة (٥) سنوات قابلة للتمديد تلقائياً لمدة مماثلة مالم يبلغ احد الطرفين الطرف الاخر خطياً وعبر القنوات الدبلوماسية برغبته في انهائها قبل مدة (٦) اشهر من تاريخ انهاء العمل في هذه المذكرة.

ب- لا تعتبر هذه المذكرة ملزمة قانونياً لكلا الطرفين.

المادة (٢):

يتقى الطرفان على التعاون في المجالات التالية

- أ- تشجيع تبادل زيارات القيادات الاكاديمية والعلمية .
- ب- تبادل الخبرة والمشورة او الاشتراك في الحلقات التدريبية بين الفريقين.
- ج- يعمل الطرفان على استضافة الطلبة لغرض الاطلاع والتدريب وفق برامج يتقى عليها لاحقا من شأنها دعم الهدف الذي انشأت من اجله .
- د- تعمل الجامعتان على تقديم التسهيلات الازمة لإنجاز بحوث طلبة الدراسات العليا وتشجيع المشاريع ذات الاهتمام المشترك .
- هـ- تبادل زيارات اعضاء الهيئة الادارية والفنين بينهما، بهدف تبادل الخبرات والاطلاع والتدريب .
- و- يتبادل الطرفان المتعاقدان المطبوعات والكتب والدوريات ونتائج البحث العلمية كلما كان ذلك متاحا وتشجيع النشر في اصدارات كلا الطرفين .

المادة (٣):

لا يجوز تغيير او تعديل او اعادة النظر او اضافة احكام الى هذه المذكرة الا بموافقة خطية من كلا الطرفين ويصبح جزء لا يتجزأ منها وتدخل حيز النفاذ وفقاً للإجراءات نفسها المذكورة في المادة (٩) من هذه المذكرة.

المادة (٤):

يتحمل كل طرف نفقات مواديه كاملة، ويتم الاتفاق على تفاصيل كل زيارة على حدة وفقا
للموافقة الخطية المسبقة.

المادة (٥):

في حالة الغاء المذكرة او ايقاف العمل بها، يتم اعلام الطرف الآخر قبل مدة لا تقل عن ستة اشهر. ينفق الطرفان على استمرار النشاطات التي كان قد بدء تنفيذها ولحين الانتهاء منها.

المادة (٦):

يتم حماية وتعزيز حقوق الملكية الفكرية بالتوافق مع قوانين وأنظمة كلا الطرفين وكما يلى:

أ- يملك كل طرف جميع حقوق الملكية الفكرية لموظفيه وطلابه وعملاؤه عملاً بهذه المذكورة ويمنح كل طرف إلى الآخر ترخيصاً دائماً غير قابل للإلغاء لاستخدام هذه الملكية لأغراض التدريس والبحث الداخلي الخاص به.

بـ- في حالة ان يكون كلا الطرفين مسؤولين عن انشاء الملكية الفكرية معاً فان الملكية الفكرية تكون لكلا الطرفين وفقاً للمساهمة الابتكارية التي يقدمها كل طرف واذا كانت الملكية الفكرية معرضة للاستغلال التجاري فانه يمكن لأي طرف ان يستغلها دون موافقة الطرف الآخر ووفق شروط يتفق عليها.

المادة (٧):

يتم حل الخلافات الناتجة عن تنفيذ مذكرة التفاهم او تفسيرها بالاتفاق المباشر بين الطرفين المتعاقدين وفي حال عدم التوصل الى حل ودي يتم حسم الموضوع من خلال لجنة تنسيقية تشكل لهذا الغرض وفي حال عدم توصل اللجنة الى حل يتم انهاء العمل بمذكرة التفاهم.

المادة (٨):

اتفق الطرفان على الا تستخدم المعلومات المتبادلة بينهما الا في الاغراض المخصصة لها وفقاً لما اتفقا عليه ولا تنقل اي معلومة من المعلومات المتبادلة الى طرف ثالث دون موافقة خطية من الطرف الآخر.

المادة (٩):

وُقعت مذكرة التفاهم بتاريخ ١١/٩/٢٠٢٢ في مدينة وحررت بنسختين اصليتين وتحمّل كلا النسختين بذات الحجية القانونية.

الطرف الثاني
الاستاذ الدكتور وعده محمود رؤوف
رئيس جامعة تكريت
التوقيع.....

الطرف الاول
الاستاذ الدكتور أياد غني إسماعيل البرزنجي
رئيس جامعة الكتاب
التوقيع.....